بالعربية (ولا يفهمه لم يقع) طلاقه .

لأنه لم يختر الطلاق .

لعدم علمه معناه .

(وإن نوى موجبه) أي موجب هذا القول الذي لم يعرف معناه لأنه لا يتحقق اختياره لما يعلمه .

أشبه ما لو نطق بكلمة الكفر من لا يعرف معناها .

$ فصل (والكنايات في الطلاق نوعان ظاهرة) $ وهي الألفاظ الموضوعة للبينونة لأن معنى الطلاق فيها أظهر .

(وهي) أي الكنايات الظاهرة (ست عشرة) كناية (أنت خلية) هي في الأصل الناقة تطلق من عقالها ويخلى عنها ويقال للمرأة خلية كناية عن الطلاق قاله الجوهري .

وجعل أبو جعفر مخلاة كخلية .

ويفرق بينهما .

قاله في المبدع (وبرية) بالهمز وتركه (وبائن) أي منفصلة (وبتة) أي مقطوعة (وبتلة) أي منقطعة وسميت مريم البتول لانقطاعها عن النكاح بالكلية .

(وأنت حرة) لأن الحرة هي التي لا رق عليها ولا شك أن النكاح رق وفي الخبر فاتقوا ا في النساء فإنهن عوان عندكم .

أي أسراء والزوج ليس له على الزوجة إلا رق الزوجية فإذا أخبر بزوال الرق فهو الرق المعهود وهو رق الزوجية .

(وأنت الحرج) بفتح الحاء والراء يعني الحرام والإثم .

(وحبلك على غاربك) هو مقدم السنام أي أنت مرسلة مطلقة غير مشدودة ولا ممسكة بعقد النكاح .

(وتزوجي من شئت وحللت للأزواج ولا سبيل لي عليك) .

السبيل الطريق يذكر ويؤنث .

(ولا سلطان لي عليك وأعتقتك وغطي شعرك وتقنعي وأمرك بيدك) .

النوع الثاني (خفية) لأنها أخفى في الدلالة من الأولى وهي الألفاظ الموضوعة للطلقة الواحدة ما لم ينو أكثر (نحو اخرجي واذهبي وذوقي وتجرعي وخليتك وأنت مخلاة) أي مطلقة من قولهم خلي سبيلي فهو مخلي .

(وأنت واحدة) أي منفردة (ولست لي بأمرة واعتدي واستبرئي) من استبراء الإماء ويأتي (واعتزلي) أي كوني وحدك في جانب (والحقي بأهلك ولا حاجة لي فيك وما بقي شيء وأعفاك ا و ا قد أراحك مني واختاري وجرى القلم وكذا بلفظ الفراق والسراح) .

وما تصرف منهما غير ما تقدم استثناؤه في الصريح .

(وقال ابن عقيل إن ا قد طلقك كناية خفية وكذا فرق ا بيني وبينك في الدنيا والآخرة .

وقال الشيخ في) رجل قال لزوجته (إن أبرأتني فأنت طالق